كتب النوازل والتاريخ الاجتماعي:
حدود التوظيف والمحاذير. د/ نسيم حسبلاوي
جـامعة البـويـرة

الملخص :

الملخص: تناولتُ في هذا المقال علاقة التاريخ بالفقه وبالضبط علاقة التاريخ الحضاري بالنوازل الفقهية، وبعد تعريف النوازل ومختلف المصطلحات الدالة عليها عرّجتُ على مجموعة من المحاذير التي وجب على الباحث أخذها بعين الاعتبار حتى يمكن لنتاجه وتحليلاته أن لا تُجانب الصواب كضرورة فهم لغة الفقيه ومدلولاتها والتدقيق في " المكان" و"الزمان" الذين احتضنا النازلة ، ثم التفريق بين ما هو "واقعي" وما هو "افتراضي"، وبين ما هو "عام" وما هو "خاص".

وحتى لا تبقى دراستي نظرية عرّجتُ على بعض الدراسات التي اعتمَدَت على مثل هذه المصادر من المستشرقين والشرقيين ، وختمتُ بإبراز أهم القضايا التي تناوَلَتْها أو يمكن أن تتناوَلُها مثل هذه المصادر، متخذا من "نوازل الونشريسي" أنموذجا.

Summary : This article dealt with the relationship between the Fikh and history and more specially the relationship between contemporary history and « Fikh contempopary issues » (Nawazil) .

After giving a difinition of the « Nawazil » the different terminologies related to it we went to the warnings that the researcher had to take in consideration like the necessity of understanding the language of Fikh and what it refered to and concentrate on the place and the time which embrace Nawazil, then differenciate between what is « real » and what is « virtual » and between what is « general » and what is « special ».

In order not to be theoretical, I have taken in consideration the work of some oriental sources.

Finally I concluded by focusing on the most important issues that these sources dealt with taking « nawazil el-wansharisi » as an example.

مقدمـــة:

كثيرةٌ هي المصادر المساعدة لعلم التاريخ أمثال الجغرافيا، وعلم الآثار،، وعلم الاجتماع، والعلوم السياسية، والأنتروبولوجيا، وعلم الفقه وغيرها، واليوم لم يعد التاريخ يُعزف منفردا، كما أن دراسة الحادثة التاريخية لا تقتصر على المنهج الوصفي، بل تعداه ليشمل مناهج أخرى ذات صلة بعلومٍ إنسانية أخرى، أو حتى بعلوم عقلية وتجريبية، فقد أشركت الأبحاث الجديدة في علم التاريخ مناهج مختلفة وعلوم متنوعة الأمر الذي جعلها تصل إلى استنتاجات جديدة لم يُسبق إليها، كما أخذت تطرح المسائل التاريخية بنظرة مختلفة عن النظرة التقليدية القديمة، وهذا ما جعلني أتناول بالبحث كتب الفقه (النوازل تحديدا) ومدى إسهامها في تغطية شحّ المعلومات الخاصة بالمجتمع من جهة، ومدى تفسيرها لبعض المظاهر السلوكية التطبيقية، أو لبعض المسائل الذهنية السائدة وسط الخاصة والعامة، لكن هذا التناول لا يصل إلى مبتغاه، ولا يُحقق أهدافه دون أخذ بعين الاعتبار مسائل جوهرية ومحاذير لابد أن يتوخاها الدارس في مثل هكذا مواضيع والمعتَمِد على مثل هكذا مصادر.

أولا: مفهوم النوازل:

يعرّف أهل اللغة النازلة، بالشديدة تنزل بالقوم وجمعها نوازل والنازلة الشدة من شدائد الدهر تنزل بالناس، ونزل به الأمر حلّ به[1] ، لكن التعريف الاصطلاحي وحقيقة النوازل التي احتوتها الكتب الخاصة بها لا تنطبق تماما مع التعريف اللغوي فهي أوسع وأعم ، لكونها شملت كل ما أشكل على الناس في شؤون دنياهم صغيرا كان أو كبيرا ، هيّنا أو عظيما << فهي في عُرف اللغويين أخص وفي استعمال الفقهاء أعم >>[2].

وأضحت كلمة " **النوازل** " عنوانا لنوع من المؤلفات ضمت تساؤلات الناس حول قضايا معاشية أشكلت عليهم من الناحية الشرعية فقاموا برفعها إلى الفقهاء كي يتعرفوا على حكم الشرع فيها ، مع أن للمستفتي الحرية في الأخذ بالفتوى أم تركها ، ثم جمع هؤلاء الفقهاء أو تلامذتهم هذه التساؤلات وأجوبتها في كتب أطلقوا عليها أسماء مختلفة تحمل في مدلولها العام معنى واحد أو مشترك، فهي " **فتاوى**" مثل << فتاوى ابن رشد >> لأبي الوليد محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد القرطبي المتوفى سنة 530هـ/1126م ، أو << فتاوى أبي عمران الفاسي>> المتوفى سنة 430هـ/1039م ، أو << فتاوى ابن سراج الأندلسي >> قاضي

الجماعة بغرناطة والمتوفى سنة 848هـ/ 1444م ، وأشهر كتاب حمل هذا الاسم موسوعة أبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي المتوفى سنة 914هـ/ 1509م الموسومة << المعيار المعرّب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقيا والمغرب>>.

وهي " **الأجوبة** " كنوازل أبي القاسم أحمد بن محمد بن عمر التميمي المعروف بابن ورد، المتوفى سنة 540هـ/ 1145م ، والذي سماها << الأجوبة >>، أو كتاب << الأجوبة الموعبة على المسائل المستغربة >> لابن عبد البر النمري القرطبي المتوفى سنة 463هـ/1070م ، أو << أجوبة الحكام فيما يقع للعوام من نوازل الأحكام >> لابن حنكالش الغرناطي المتوفى سنة 579هـ/1183م .

وهي أيضا " **المسائل** " مثل <<مسائل ابن زرب القرطبي >> المتوفى سنة 381هـ/991م، والتي نقل عنها الونشريسي في كتابه المعيار ، أو << المسائل والأجوبة>> لعبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي المتوفى سنة 521هـ/ 1127م.

لكن الاسم الأكثر شهرة الذي ارتبط بهذا النوع من التأليف هو " **النوازل** " ، الذي اختاره عدد كبير من الفقهاء والعلماء أو تلامذتهم كعنوان لمؤلفاتهم مثل << نوازل سحنون >> أبو سعيد عبد السلام بن سعيد التنوخي القيرواني المتوفى سنة 240هـ/ 854م ، ونوازل ابنه محمد المتوفى سنة 265هـ/ 879م ، وتسمى << نوازل ابن سعيد >>، ومثلها <<نوازل الشعبي المالقي >> أبو المطرف عبد الرحمان بن قاسم المتوفى سنة 417هـ/1016م ، و << الدرر المكنونة في نوازل مازونة >> لأبي زكريا بن موسى بن عيسى المازوني المتوفى سنة 833هـ/1429م ، وغيرها كثير .

كما اختار بعض الفقهاء لهذه الكتب اسما آخر هو "**الأحكام** " مثل<< ديوان الأحكام الكبرى >> لابن سهل أبي الأصبغ عيسى بن سهل القرطبي المتوفى سنة 486هـ/1093م، أو << منتخب الأحكام >>لابن أبي زمنين الأندلسي المتوفى سنة 399هـ/1008م، و<<أدلة الأحكام >> لابن حجر العسقلاني ، وإحكام الفصول في أحكام الأصول >> لأبي الوليد الباجي، والذي له أيضا <<فصول الأحكام وبيان ما مضى عليه العمل عند الفقهاء والحكام>>، إلا أن ما عُرف بهذا الاسم يختلف إلى حد ما عن كتب النوازل لكونها تناولت في معظمها أحكاما عامة أو "قواعد" المدرسة الفقهية التي ينتمي إليها

الكاتب، فإذا تمثلنا المذهب المالكي وجدنا "كتب الأحكام" المالكية حاكت في معظمها كتاب إمام المذهب مالك بن أنس << الموطأ>>[3] ، أو كتاب تلميذه الإمام سحنون (عبد السلام بن سعيد) << المدونة الكبرى >>[4]، وقد جاءت على شكل أبواب (كتب)، كل كتاب يختص بجانب معين من العبادات أو المعاملات مثل كتاب الطهارة ، كتاب الصلاة، كتاب الجهاد، كتاب النكاح، كتاب البيوع، كتاب المساقاة، وكتاب البيوع وغيرها، بينما تناولت كتب النوازل كما رأينا مستجدات طرأت على المجتمع أثناء ممارسة نشاطه اليومي من عبادات وعادات ومعاملات، وإن كانت بعض هذه "النوازل" تتبعت في تبويب الأجوبة نفس ترتيب أبواب الفقه المعروفة.

ونظرا لارتباط كتب النوازل بحياة الناس ارتباطا وثيقا جعلها تحتل الصدارة من ناحية الأهمية فيما يخص دراسة المجتمعات وهو ما جعل الكثير من المؤرخين ينوّهون بها ويدعون إلى ضرورة دراستها واستخراج مكنوناتها عساها تغطي النقص الكبير في مصادرنا التي يغلب عليها فرع "التاريخ العام" والتي في معظمها غطت الجوانب السياسية والعسكرية.

ثانيا: من يسأل من ؟

لا يمكن معرفة قيمة النازلة من الناحية التاريخية إذا لم نعرف من أي جهة وردت، و إلى أي جهة آلت، لأن معرفة السائل والمسئول يحددان لنا حدود التوظيف التاريخي للمسائل الاجتماعية المطروحة، فمصدرية السؤال هي المحددة لنوع التفسير والاستنتاج، فقد يكون السائل من العامة، وأمثلة ذلك كثيرة، وقد يكون السائل قاض من كبار القضاة أشكل عليه الحكم في نازلة ما، ومثل ذلك قاضٍ سأل ابن لبابة <<في غلام نصراني أسلم يريد أبواه استرجاعه >>[5]، وقاضٍ آخر سأل عبيد الله بن يحيى عن مسألة مشابهة [6]، وقد كتب قاضي كورة بياسة بالأندلس إلى ابن رشد يسأله << نازلة نزلت بمدينة أغرناطة >> [7]، كما سأله أيضا قاضي المرية في << نازلة وقعت بين يديه في أحكام القضاء >> [8]، وقد جاء السؤال أيضا من ذوي المناصب السياسية العليا بل من " رئيس الدولة " نفسه ، حيث سأل << أمير المسلمين وناصر الدين علي بن يوسف بن تاشفين أدام الله أمره وأعلى نصره حول الحج أفضل لأهل الأندلس أو الجهاد ؟ وهل أهل العدوة مثل أهل الأندلس في ذلك ؟ >>[9] ، كما سأل نفس الخليفة فقهاء غرناطة عن مجموعة من

نصارى إشبيلية فرّوا إلى معسكر إخوانهم النصارى المحاربين للمرابطين، وتمّ القبض عليهم [10].

كما أن معرفة " المسئول " الفقيه تحدد مدى الاستئناس من جوابه فيما يخص الاستنتاجات والإسقاطات التاريخية، خاصة إذا كان المفتي المنبري للفتوى يتّصف بصفة إضافية عن صفات المفتي المتفق عليها بين الفقهاء وهي كونه << من أهل البلد ومن المدركين لحقائق الأعراف السائدة في بلده وتبصّره بفقه الواقع >>[11] ، فمَن كانت هذه حاله فإن أجوبته تفيد كثيرا في تبيان أحوال المجتمع وأعرافه أو << ما جرى به العمل >> في بلد ما، أو في منطقة ما، وفي حالات كثيرة كان الجواب أكثر توضيحا من السؤال، الأمر الذي لا يعكس دائما ما ذهب إليه البعض << بأن السؤال أهم من الجواب في النوازل باعتبار الأول يعكس هموم وذهنية السائل وعبره هموم وذهنية المجتمع، في حين يعكس الجواب ذهنية الفقيه ولا تبدوا فيه معالم الحياة المعيشية إلا بصورة عرضية >>[12]، فإذا أمعنّا النظر في أجوبة الفقهاء وجدناها تنقسم في أحايين كثيرة إلى قسمين، وأحيانا أخرى إلى ثلاثة أقسام، فالقسم **الأول** هو الجواب الفقهي النظري الذي يُعرج عادة على رأي إمام المذهب وكبار فقهائه في المسألة المطروحة، مع التطرق إلى الخلافات بينهم إن وُجدت، وهذا يستغله الباحث في مجال الذهنيات والتصورات المتحكمة في طريقة التفكير أو ما يمكن تسميته "بالثقافة العامة"، أما القسم **الثاني** فيتمثل في <<القانون العملي>> المتمثل في الفتوى العملية، سواءٌ بالجواز أو بالتحريم، أو غير ذلك من التفاصيل الإجرائية، وهذا جانبٌ عملي يُضاف إلى السؤال، وأما القسم **الثالث** فهي التفاصيل والتوضيحات التي يُدرجها الفقيه إلى المسألة المطروحة، والتي تزيد الظاهرة أو السلوك الاجتماعي وضوحا.

ثالثا: محاذير النازلة:

إن المؤرخ الذي يشتغل بكتب النوازل لإسقاط قضاياها وتوظيفها في سياق " التاريخ الاجتماعي " خاصة أو الحضاري عامة، لابد له من وضع نصب عينيه عدة محاذير كي يتجنب السقوط في خطأ التأويل والتفسير أو في خطأ تعميم الخاص وتخصيص العام أو ما شابه ، ومن هذا المنطلق تتجسد أمامنا المحاذير التالية:

1_ ضرورة فهم اللغة الفقهية ومدلولاتها : فبدونها لا يمكن للمؤرخ أن يصل إلى الفهم الدقيق للمسألة المطروحة ، خاصة وأن لغة الفقيه تختلف اختلافا كبيرا عن لغة المؤرخ ، وبالتالي فأي إسقاط أو تأويل أو استنباط من مسألة ما دون فهم معناها يعرّضنا لا محالة للخطأ.

2_ صيغة السؤال : لا يخفى على المشتغل بهذا النوع من المؤلفات أن التركيز على صيغة السؤال مهم جدا ، فهو المدخل إلى فهم سياق القضية المطروحة ، ومعرفة كونها واقعية أو لم تقع أصلا، وكونها خاصة بالسائل دون غيره أم شاملة لأهل قريته أو عامة لبلده ، وباختلاف هذه الصيغ يختلف معها التحليل، وبالتالي الاستنتاجات.

3_ مضمون الجواب : أحيانا يأتي جواب الفقيه أو المفتي أو القاضي على النازلة التي بين يديه بصيغة العموم، يتضمن القواعد الكلية للمذهب الذي ينتحله، وأحيانا أخرى يكون الفقيه ملما بالمسألة فيأتي في جوابه بتفاصيل إضافية ، تكون أكثر وضوحا في جانبها الواقعي ، مثل ذلك سؤال في كتاب "المعيار "للونشريسي عن << إقامة الجمعة في جامعين متقاربين ؟ >> ، ورغم أنها نازلة من مدينة صغيرة بالأندلس اسمها بسطة إلا أن الجواب جاءنا بمعلومة هامة بحيث عمم الأمر على سائر بلاد الأندلس فقد ذكر المجيب << أن أيمة المسلمين بهذه البلاد الأندلسية حرسها الله ونفعهم اقتضى نظرهم الأخذ بالقول بالجواز ، فصار في سائر بلادهم عملا متبعا >>[13] ، ومثالٌ آخر أورِدُه من نوازل اللخمي (أبي الحسن القيرواني) المتوفى سنة 478هـ/1086م، حيث سئل<<عن قوم من الوهبية (فرقة من الإباضية) سكنوا بين أظهر أهل السنة زمانا وأظهروا الآن مذهبهم وبنوْا مسجدا يجتمعون فيه في بلد فيه منبر لأهل السنة...؟>>، فكان الجواب موضحا بعض عقائد هذه الفرقة ومؤكدا على <<ضلالهم وكفرهم>>[14].

رابعا : إشكالية التوظيف الزماني والمكاني :

كثيرة هي الفتاوى أو النوازل التي تحدد المكان الذي شهد وقوع النازلة، من ذلك كتابٌ أُرسل لابن رشد << من مدينة الأشبونة قاصية غرب الأندلس بسؤال في نازلة من البيوع >>[15] ، وكثيرة أيضا الفتاوى التي حددت زمن وقوع النازلة مثل سؤال لابن رشد أيضا << سأله القاضي بسبتة أبي الفضل بن عياض عن إحدى عشر مسألة في آخر سنة

515هـ >>[16] ، لكن الكثير غيرها من النوازل لا تحدد شيئا من ذلك ، الأمر الذي يجعل دارس هذه المسائل أمام إشكالية الإسقاط الزماني أو المكاني أو كلاهما معا ، وهو ما يجعلنا في حيرة أمام الكثير من القضايا التي تدفع المؤرخ أحيانا إلى تعميم الزمان بالفترة التي جلس فيها المجيب (الفقيه) للإفتاء ، أو زمن توليه القضاء أو المدة التي عاشها في مكان ما ، أو غير ذلك من التحاليل التي تفتقر للدقة المطلقة، وقد تعرضها للخطأ .

خامسا: إشكالية"الواقعي"و"الافتراضي" :

ذهب البعض إلى أن من خواص النوازل << الحدوث والوقوع الفعلي >>[17] ، وهي << ليست افتراضات نظرية، بل أحداث حية عاشها الناس ويعيشونها، وبالتالي فهي مصطبغة بالصبغة المحلية ومتأثرة دائما بمؤثراتها الوقتية >>[18]، وقد يكون هذا صحيحا من الناحية اللغوية البحتة ، بينما هو عارٍ عن الصحة إذا ما توغلنا في أغوار الوقائع " النوازلية " ، حيث نكتشف أنه ليست كل ما سماها أصحابها نوازل أو أجوبة أو فتاوى، واقعية أو حدثت فعلا لأن عدد غير قليل منها جاءت في سياق افتراضي بحت أو <<افتراضية ممكنة الوقوع >>[19]، فهي إذن ليست كلها واقعية، وهذا أمر بالغ الأهمية، إذا لم يحتاط المؤرخ منه وقع لا محالة في الزلل والخطأ.

ولا بأس أن أقدم بعض الأمثلة لأهمية الإشكالية، فقد جاء في فتاوى ابن رشد حول مسألة نفقة << إذا كبر صغير وقد استلحقه رجلان وأنفقا عليه حتى كبر، فافتقر هذان الرجلان أو أحدهما ، هل عليه نفقتهما أم لا ؟ >>[20] ، وجاء في مسألة أخرى في نوازل ابن ورد << عن بيع النمس للاصطياد، هل هو كالهر أو يجعل من جملة السباع ؟>>[21]، كما سئل قاضي الجماعة بغرناطة ابن سراج << عمّن أراد أن يصلي الأشفاع [التراويح] بين العشاءين لأجل الخوف؟ >>[22]، فهذه أمثلة لمسائل ثلاث سيختلف حولها المؤرخون لا محالة فيما يخص الوقوع من عدمه، بمعنى قد يبني عليها البعض أنها مسائل وقعت فعلا، بينما يذهب آخرون إلى أنها افتراضية لم تقع فعلا، الأمر الذي يؤكد ما ذهبتُ إليه سلفا .

سادسا: إشكالية العام والخاص:

هي أهم المحاذير مما سبق ذكره، لأن بعض النوازل تأتي لتخص فردا دون غيره، أو مكانٍ دون آخر، فلا يمكن تعميمها على كافة الناس ونتّخذ منها دليلا على سلوك جماعي، أو نسقطها على كافة البلاد، فنحمّل بذلك النازلة أكثر مما تحتمل ، ومثال ذلك نازلة من مدينة بطليوس بالأندلس سئل عنها ابن رشد << في رجل من أهل العلم والمعرفة الصحيحة تزوج امرأة نكاح متعة إلى أجل مسمى >>[23] ، وهي حادثة شاذة لا يصح تعميمها على الأندلس ولا حتى على المدينة التي وقعت فيها ، ومثلها نازلة عند ابن ورد بطلتها أَمَة << زنت مرة وثانية وظهرت منها الولادة فلم يحدّها سيدها ولا باعها >>[24]، وإن كان زِنا الإماء يتكرر في نوازل كثيرة فإن تصرّف سيدها السلبي تصرّف شاذ لا يحق لنا تعميمه .

أما أمثلة النوازل التي خصّت مدينة أو قرية دون غيرها، أو منطقة بعينها، فهذا رجلٌ <<استأجر على رعاية غنم بأعيانها لمدة سنة من غير تعرّض لاشتراط خلف كفعل أهل البادية >>[25]، ومسألة << ما يأخذه المعلم من الزبدة في فصل الربيع ممن عنده الولد [أي الآباء] >>[26] ، وهما نازلتان سئلهما فقيه تلمسان ومفتيها أبو الفضل العقباني ، ولا مجال للتعميم فيهما إذ جاءتا واضحتا المدلول والمعنى، وتخصان أهل البادية دون غيرهم، من قرى تلمسان خاصة، ولا يحق لنا التعميم في هكذا نوازل إلا إذا وجدنا ما يسند ذلك في نوازل أخرى بأماكن أخرى من أصقاع بلاد المغرب الأوسط خاصة أو الغرب الإسلامي عامة.

سابعا: "النوازل والتاريخ الاجتماعي" على محك التنفيذ:

لقد لاحظنا خلال العشرية المنقضية اهتماما ملحوظا ومتزايدا من طرف كثير من المؤرخين بكتب النوازل المختلفة حتى أضحى توجها خاصا لكثير منهم، ولم يقتصر هذا التوجه والاهتمام على العرب المسلمين وحدهم بل وجدنا كثيرا من المستشرقين أدلوا بدلوهم في مثل هذا المجال.

فأما الدراسات العربية فقد وجدنا –كمثال – المؤرخ المغربي الفذّ محمد المنوني الذي يُعتبر من أوائل الشرقيين الذين نبّهوا ونوّهوا بهذا النوع من الكتب، وذلك في كتابه الشهير "المصادر العربية لتاريخ المغرب" ، مشيرا إلى استغلالها من طرف عبد العزيز

الأهواني سنة 1958م، ثم إحسان عباس سنة 1969م[27]، ومن هؤلاء أيضا الأستاذ محمد عبد الوهاب خلاف الذي فصّل في نوازل ابن سهل الأندلسي " الأحكام الكبرى " واستخرج منها عدة دراسات ذات علاقة بالمجتمع ، ومن ذلك كتابه << ثلاث وثائق في محاربة الأهواء والبدع >> ، وكتاب << وثائق في الطب الإسلامي ووظيفته في معونة القضاء في الأندلس >> و كتابه << وثائق أحكام القضاء الجنائي في الأندلس >> صدرت كلها عن المركز العربي الدولي للإعلام بالقاهرة سنة 1981، واهتم مواطنه كمال السيد أبو مصطفى بكتابين مغايرين من هذا الفن، حيث كتب << صور من المجتمع الأندلسي في عصري الطوائف والمرابطين من خلال نوازل ابن رشد القرطبي >> الصادر عن مركز الإسكندرية للكتاب سنة 1997 ، وكتابه الآخر << جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوى المعيار المعرب للونشريسي >> الصادر عن نفس الدار سنة 1996.

كما اشتغل الدكتور إبراهيم القادري بوتشيش بهذه الكتب ، خاصة منها معيار الونشريسي ، فأخذ عنها في كتبه الخاصة بالتاريخ الاجتماعي للغرب الإسلامي ، مثل << المغرب والأندلس في عصر المرابطين >> الذي صدر عن مطبعة الخليج العربي بتطوان سنة 2004 ، وكتابه السابق لهذا << مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين >> الصادر عن دار الطليعة ببيروت سنة 1993، وكتب مواطنه الدكتور عمر بنميرة << النوازل والمجتمع – مساهمة في دراسة تاريخ البادية بالمغرب الوسيط خلال القرنين 8 و 9 هـ/ 14 و 15 م - >> ، وكتاب <<النوازل الفقهية والمجتمع : أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي من ق 6 إلى 9هـ/ 12-15م) للأستاذ بجامعة الحسن الثاني محمد فتحة، والصادر عام 1999م، وغيرهما في المغرب عدد كبير سواءٌ من المؤرخين أو الباحثين في العلوم الشرعية.

وأما في **الجزائر** فقد ركبنا السفينة متأخرين نوعا ما ولكن يظهر أن هناك توجها جديدا يدفع إلى هذا الطريق لاستغلال كتب الفقه والنوازل في الأبحاث التاريخية الجديدة، ويمكن الإشارة إلى بعض من ساهم ويساهم في هذا الدفع كأمثال الأستاذ الدكتور محمد بن عميرة والأستاذ الدكتور عبد العزيز فيلالي والأستاذ الدكتور عبد الحميد حاجيات، والدكتور مختار حساني الذي حقق كتاب نوازل مازونة، والأستاذ الدكتور محمد الأمين

بلغيث الذي استخدم كتب النوازل في رسالته لنيل شهادة الدكتوراه الموسومة << الحياة الفكرية في الأندلس في عصر المرابطين>>، كما لم يدّخر جهدا في توجيه الباحثين إلى هذا المنحى والإشراف عليهم سواءٌ في رسائل الماجيستير أو الدكتوراه، و لا أنسى الزميل الأستاذ الدكتور طاهر بونابي المهتم بهذه الدراسات، والدكتورة بوبة مجاني التي كتبت مقالا عام 2001م يحمل عنوان: <<كتب النوازل والأحكام مصدرا للتاريخ الاجتماعي –العصر الزياني نموذجا>>، كما أشرفت على كتاب في نفس التوجه حمل عنوان: <<المغرب الأوسط في العصر الوسيط من خلال كتب النوازل>>، منشورات مخبر البحوث في حضارة المغرب الإسلامي، بجامعة منتوري –قسنطينة، سنة 2011م، وكذا الأستاذ بوباية عبد القادر الأستاذ بجامعة وهران وغيرهم، وقد اهتم باحثون جزائريون بنوازل مازونة فأعاد الدكتور قندوز ماحي تحقيق الجزء 1و2 منها، طبعت بالجزائر عام 2012م، كما حقق آخرون منها أبوابا خاصة، <<كمسائل الجامع >> التي حققها الدكتور نور الدين غرداوي، بجامعة الجزائر 2، و<<مسائل البيوع >>التي حققتها الأستاذة زهرة شرفي بجامعة الجزائر 1، و<<مسائل الجهاد والأيمان>> التي حققها الأستاذ قموح فريد لنيل شهادة الماجستير بجامعة منتوري-قسنطينة ، بإشراف أ.د/ إبراهيم بكير بحاز سنة 2010-2011م، ولنيل نفس الشهادة في نفس الجامعة، حقق الأستاذ بركات إسماعيل <<مسائل الطهارة>> بإشراف أ.د /عبد العزيز فيلالي سنة 2009-2010م، أما نوازل الونشريسي فحصرُ الدراسات التي اتخذت منه مرجعا ونموجا يُعدّ من باب المستحيل لكثرتها مشرقا ومغربا، بل عربيا وغربيا، وعلى سبيل المثال لا الحصر ، نوقشت في الجزائر رسالتان لنيل شهادة الماجستير، الأولى عنوانها <<نوازل النقود والمكاييل والموازين في كتاب الونشريسي-جمعا ودراسة وتحليلا>> بجامعة الحاج لخضر –باتنة، سنة 2003م، من إعداد الباحث مسعود كربوع، بإشراف الدكتور رشيد باقة، والثانية تحمل عنوان <<أهل الذمة في المغرب الأوسط من خلال نوازل الونشريسي>>، من إعداد الباحث محمد أمين بوحلوفة، من جامعة وهران، بإشراف الدكتور محمد بوركبة، سنة 2015م، وفي الجامعة الأخيرة نوقشت أيضا سنة 2009م رسالة دكتوراه بعنوان: <<جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والفكرية في المغربين الأوسط والأقصى بين القرنين 6-9هـ/12-15م، من خلال كتاب المعيار للونشريسي>>، إشراف الدكتور غازي محمد جاسم، ومن إعداد الباحث بلبشير عمر، وغيرها من المقالات في مجلات محكمة وطنية ودولية، وقد طبعت دار القدس

العربي بوهران سنة 2011م <<مدونة الفقه النوازلي للإمام محمد بن عبد الكريم المغيلي التلمساني(ت.909هـ/1504م >>، تحقيق مقدم مبروك، وأعادت طبعها دار كردادة للنشر والتوزيع، ببوسعادة-الجزائر، في نفس السنة، ضمن سلسلة ذاكرة الجزائر، في الجزء 08، وتضمن نفس الجزء <<فتاوى الإمام ابن زكري التلمساني (ت. 900هـ)>>، التي عُني بها الأستاذ محند أو إيدير مشنان وعبد الرزّاق دحمون، كما تضمن الجزء06 من نفس السلسلة <<مسائل عبد الله بن أبي مدين التمنطيطي التواتي الجزائري>>، تحقيق زهير قزان.

وأما المستشرقون فقد كانوا السباقين إلى مثل هذه الدراسات التي تتخذ من النوازل مادتها الأساسية ، حيث كتب إميل عمار E . Amar << مختارات من فتاوى المعيار للونشريسي >> ، ونبه كل من لوبيز أورتيز Lopez Ortiz وسلفادور فيا Salvador Villa وبرانشفيك R.Branshvig لأهمية كتب << الأحكام والنوازل >> منذ ثلاثينات القرن العشرين[28].

وقد استغل المستشرق ليفي بروفنسال نوازل ابن سهل الأندلسي في تاريخه القيّم عن الأندلس خاصة في جزئه الثالث[29] ، كما اهتم أيضا وبشكل ملحوظ ومباشر المستشرق لاغارديرVincent Lagardér بنوازل الونشريسي في كتابه << التاريخ والمجتمع في الغرب الإسلامي>>[30] ، أو في كتابه الآخر عن << البادية والقرويين في الأندلس >>[31].

وفي هذا السياق العملي عُقدت عدّة ملتقيات اختصت في <<النوازل الفقهية>>، كما خُصّصت كتبٌ جماعية لهذا النوع من المصادر وتأثيراتها على التاريخ الاجتماعي والثقافي خاصة أو تأثيراتها الحضارية عامة، فمن المؤلفات: <<التاريخ وأدب النوازل>> - دراسات تاريخية مهداة للفقيد محمد زنيبر-، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، 1995م، وأصدرت مجلة "دعوة الحق" المغربية عددا خاصا بفقه النوازل، وهو العدد 396 المؤرخ في سنة 2010م ، وقد عُقد في الجزائر الملتقى الدولي في: <<فقه النوازل في المغرب الإسلامي>> بعين الدفلى من تنظيم وزارة الشؤون الدينية والأوقاف مع الولاية يومي 28-29/ 4/2010م، وبعده عُقد ملتقى دولي آخر في جامعة المسيلة بعنوان: <<كتب النوازل الفقهية وقضايا مجتمع المغرب الأوسط خلال العصر الوسيط>>يومي 18-19/ 11/ 2013م، وكان لي شرف المشاركة في هذا الأخير.

ثامنا: قضايا اجتماعية وحضارية بالمغرب الأوسط –نوازل الونشريسي نموذجا-:

وحتى لا تبقى هذه الدراسة مجرد نظريات فإنني أعرج على جملة من القضايا الاجتماعية والحضارية التي تناولها الونشريسي في جامعه والتي تخص المغرب الأوسط فقط، وقد حصرت مواضيعها وعددُ كلٍ منها في الجدول التالي:

الموضوع	المرأة	مواضيع مالية	أخلاق وغصب	عادات وعبادات	بدع	مناصب سلطانية وحرف	أحباس
عدد النوازل	195	102	54	95	29	30	35

الموضوع	أهل الذمة	عبيد	مواضيع مذهبية وفقهية عامة	مواضيع الشرف	مواضيع علمية	شروح لأقوال فقهاء المذهب المالكي	شروح لآيات وأحاديث
عدد النوازل	10	11	88	17	28	33	74

المجموع العـــــام	741 نازلة

وإذا حللنا هذه الأرقام نجد المواضيع المتعلقة **بالمرأة** تتصدر قائمة اهتمامات المجتمع ، وهذا يوضح المكانة التي احتلتها المرأة في الوسط الاجتماعي والدور الفعال الذي قامت به داخله وداخل الأسرة قبله، عكس المجال السياسي والعسكري الذي كانت جد بعيدة عنه إلا نادرا، ثم تأتي <<**مسائل العبادات والعادات**>> التي كان يمارسها أفراد

المجتمع يوميا في المرتبة الثانية من حيث الاهتمام فإذا أضفنا إليها النوازل المذهبية والفقهية والبدع فإنها تصل إلى 212 نازلة ، الأمر الذي يدلّ على حرص أهل المغرب الأوسط على تطبيق تعاليم الشريعة تطبيقا صحيحا، والحرص أيضا على عدم الوقوع في المحظورات، أما المرتبة الثالثة في انشغالات مجتمع المغرب الأوسط في هذه المرحلة فكانت للجوانب **المالية** المتعلقة بالشراء والبيع والميراث والأحباس حيث بلغ عددها 137 نازلة ، لتأتي بعدها **مسائل ثقافية** عامة تتعلق بالتعليم والمدارس ومهمات في كتب الفقه المالكي أو آيات من كتاب الله عزّ وجلّ أو أحاديث النبي –صلى الله عليه وسلم- والتي بلغ عدد نوازلها مجتمعة 75 نازلة، ثم تأتي في الأخير مجموعة من القضايا الأقل اهتماما والتي كانت تشغل شريحة معيّنة من المجتمع كموضوع غصب الأملاك من طرف أصحاب النفوذ ومواضيع أهل الذمة (نصارى ويهود) وكانوا يمثلون أقلية في الوسط الاجتماعي، كما كانوا محدودي التواجد أي في أماكن معيّنة، وبالخصوص في المدن الكبرى كتلمسان وبجاية وجزائر بني مزغنة وتوات(أدرار)، إضافة إلى عنصر العبيد(ذكور وإماء) ممن كانوا يتواجدون على الخصوص لدى العائلات صاحبة النفوذ السياسي والمالي، وأخيرا مسألة الشرف من جهة الأم التي كانت مطروحة بين كبار الفقهاء في بلاد المغرب الأوسط.

وكأمثلة على هذه القضايا فقد سئل أبو الفضل قاسم العقباني[32] في قضايا **المرأة** عن <<الكثير الأيمان اللازمة

بالطلاق>> هل هو كفْءٌ للزوجة أم لا؟ [33]، وعن امرأة ضحّت مع زوجها إلى أن كبر وضعف وكفّ بصره، فتزوج عليها واستأثر بالثانية، فلما مات حرمتها الزوجة الثانية من الميراث مدعية أنه طلقها [34]، وسئل أبو القاسم المشدالي[35]، عن رجلٍ خطب زوجة بكرا بالغا، وله زوجة قبلها وأولاد، فشرط ولي البكر عليه <<أن يكون لها وحدها نصف ما يأتي به من طعام أو إدام أو نفقة؟>>[36]، كما سئل عن رجلٍ معروفٍ أيضا بالأيمان بالطلاق والحرام، أظهر التوبة وزعم أنه كان يزني بزوجته وعقد عليها دون استبراء، <<فهل يُصدّق أم لا؟>>[37]، وسئل الونشريسي أبو العباس أحمد بن محمد (الكاتب) [38] عن الذي يزوج ابنته من الشاب الصغير اليتيم الذي لا وصي له ولا مقدَمٌ من قاضٍ[39].

وسئل أبو محمد الزواوي[40] عن مسألة حضانة، وهي مدى أحقية "جدّة" في كفالة أولاد ابنها <<وهي لا تُؤْمن على رزقهم لفقرها وقلّة ذات يدها>>[41]، وسئل أيضا عن

والدٍ زوّج ابنته بجهاز ولم يطلقها من الحَجْر، ثم أراد استرجاع جهازه خوفا عليه من الزوج[42]، وسئل أحمد بن نصر الداوودي[43] <<عن أي الأوقات تكون الحامل فيها بمنزلة المريض في أحوالها ؟>>، فأخذ بقول الإمام مالك :<< حتى يأخذها الطلق (ألم الولادة)>>[44] .

وحول المواضيع **الفقهية** سئل أبو الفضل قاسم العقباني عن الذي رقد في فراشٍ نجسٍ لم يجد غيره فأصاب ثوبه[45]، وعن مشروعية الصلاة في مسجدٍ بناه صاحبه ملزِما بالقهر بعض المستخدمين <<في دوابهم وآلات البناء، من عمل جيرٍ وتيسير حجر ونحو ذلك>>[46]، كما سئل عبد الرحمان الوغليسي[47] عن الراعي الذي يلجأ إلى المكان قليل الماء هل يجوز له التيمم ؟[48]، وعن الفقير الذي عنده كفاية سنة أو أكثر ثم يُزاحم الفقراء والمساكين في أموال الزكاة[49]، وسئل أبو الحسن علي بن عثمان البجائي[50] عن المنخنقة بحبل ونحوه، وعن الموقودة بحجر وعصى <<تُذبح وهي محققة الحياة حين الذبح ؟>>[51]، كما سئل عن عن الشريكين في البهيمة أو العبد فيبيع أحدهما حظه <<هل لشريكه الدخول معه فيما باع؟>>[52]، وأجاب قاضي الجزائر(العاصمة)"سيدي عبد الحق" [53]، على<<وجوب النية في الذكاة>>[54]، وسئل ابن مرزوق (الحفيد) [55] عن شرعية استخدام <<الكاغد (الورق) الرومي>> لأن بعض الناس قال بأنه نجس[56]، وقد أدلى الونشريسي بدلوه في قضية <<الشهادة على الخط>> بعدما ذكر فتوى ابن الحاج الأندلسي (ت. 529هـ/ 1134م) في نوازله[57].

وعن المسائل **الاعتيادية (اليومية) والعبادات** سئل الداوودي عدة أسئلة في قضايا المياه التي تكون مشتركة بين جيران الماء ويحصل بينهم خلاف في استغلاله[58]، كما سئل الغبريني أبو القاسم عن<<السفيه>> الذي يريد معرفة حقوقه وأملاكه التي بيد الوصي، وكذا التوكيل على نفسه؟ فأجاز له ذلك[59]، وكان سعيد بن محمد العقباني (أبو عثمان)[60] يجيز أخذ الأجرة على القضاء من أموال الصدقات في حالة عدم تخصيص الدولة له أجرة معلومة، وقد فعل ذلك لنفسه لما تولى قضاء بجاية <<ولم يجر له بها رزق واشتدت حاجته>>[61]، وسئل في نازلة مشابهة قاسم العقباني، في قاضي (بتونس) وجد مرتبه من المكس المأخوذ من الباعة<<هل يحل له إن تعذر تعينه من غيره؟>>[62]، وسئل

أبو القاسم المشدالي عن العاجز عن استعمال الماء البارد لمرضٍ به<<مع إمكانية استعماله ساخنا؟>>[63]، وسئل عيسى الغبريني عن الصلاة خلف الإمام المجهول؟ فأنكر ذلك[64].

وعن **توضيح** مبهمات في كتب السابقين سئل ابن مرزوق الحفيد أيضا <<إذا كان غسل الجمعة ينوب عن الوضوء>> وهو ما ذهب إليه ابن رشد في البيان [65]، وسئل الوغليسي عن معنى الإشكال الواقع في الحديثين الشريفين في قوله (ﷺ): {من همّ بحسنة فلم يعملها كُتبت له حسنة وإنْ عملها كُتبت له عشْر حسنات} و قوله الآخر: { نيّة المؤمن أبلغُ من عمله }؟ [66].

في المجال **الثقافي** سئل قاسم العقباني عن المعلم يشرع في تعليم الصبيان لمدة سنة لكنهم ينقطعون عنه قبل إتمام السنة لسبب قاهر، فهل تكون له أجرة السنة كاملة؟[67]، وسئل سعيد العقباتي عمن يستغل<<بيوت المدرسة من الطلبة>> [68]، وسئل ابن مرزوق الحفيد عن <<أرضٍ محبسة على أستاذ>> إلا أن شروط المُحبِس في الأستاذ لا توجد في أحد؟[69].

وعن **البدع** أفاض الونشريسي في حصر أهم البدع التي سادت المجتمع في الغرب الإسلامي وخاصة منها التي شاعت في عصره، فقد أحصيتُ منها 117 بدعة في العادات والعبادات والمعاملات [70].

وعن مسألة **الشرف** سئل أبو القاسم الغبريني عن رجلٍ تخاصم مع آخر فشتمه وشتم آباءه وأجداده، فلما قيل له أنهم شرفاء أصرّ على سبهم وشتمهم[71]، وعن الشرف من جهة الأم سئل ابن مرزوق الحفيد عن رجلٍ أثبت أن أمه التي ولدته شريفة النسب<<هل يثبت له شرف النسب ويحترم بحرمة الشرفاء ويندرج في سلكهم أو لا؟>>، فكان جوابه طويلا بالإيجاب[72]، وهو نفس الجواب الذي اختاره سعيد العقباني وقاسم العقباني، حيث أثبت الأول الشرف له ولذريته، وأقر الثاني:<<للشريف للأم ما للشريف للأب>>[73]، ورافع الونشريسي لصالح<<تعظيم من انتسب إلى البيت الشريف>> وهو بيت النبي (ﷺ) [74].

وعن أهل **الذمة** سئل أبو الفضل العقباني عن يهود سكنوا البادية ويتجرون في أنواع المتاجر، وبعضهم سكنوا الحاضرة لكن تطول إقامتهم في البادية <<هل تؤخذ الجزية من جميعهم؟>> [75]، وفي هذا المجال أدلى الونشريسي (أبو العباس) برأيه في كنائس يهود منطقة توات(أدرار) وأفتى بهدمها [76]، كما سئل العقباني (أبو الفضل) عن جواز مبايعة أهل الكتاب فيما يجوز تملكه أم لا؟ [77].

وعن حالات **الغصب والأخلاق** سئل العقباني(أبو الفضل) عن أعراب يهاجمون القرى<<فيهم ألفيْ راجل وخمسمائة فارس>> فطالبهم كبير القرية<<بمائة دينار ذهبا>> فهل يطالب الأغنياء من القرية بنصيبٍ من الغرامة؟[78]، وسئل أيضا عن موضع يسكنه أعراب معلوم بالفساد وعدم تطبيق الأحكام الشرعية، بل يحتكمون إلى الحاكم بدل القاضي؟[79]، كما سئل عن رجلٍ زنى بامرأة ثم تزوجها من غير استبراء ثم طلقها ثلاثا<<فهل تُقبل منه بينة؟>>[80]، وسئل العقباني سعيد بن محمد (أبو عثمان) عن رجلٍ هرب بامرأة وهي طائعة فحملت منه فلما وضعت أراد تزوجها هو أو غيره،<<فهل يجوز ذلك؟>> [81]، وسئل عن مثلها فقيه بجاية سيدي علي بن عثمان، حيث هرب رجلٌ بامرأة دون رضاها ثم تزوجها بعد الاستبراء<<ثم ردها لوليها للاستبراء فأقامت عنده مدة أمد الاستبراء، ثم خطبها وتزوجها؟>>[82].

وعن القضايا **المالية** سئل أبو عثمان العقباني عن امرأة قامت عند القاضي تطلب ملكا ورثته عن أمها باعه وصيها؟[83]، وسئل الوغليسي عمن له دينار على رجل قرضا، هل يمكن تسديده على مراحل؟[84]، وسئل أبو عبد الله الزواوي <<عن الشراء من الأعناب التي يعلم أن أربابها لا يزكونها؟>>[85]، وسئل العقباني(أبو الفضل) عمن أكرى أرضه لمن يحرثها سنة، ثم أراد <<تصييرها لغريم في ديْنٍ له عليه حلّ (موعد الرّدّ) أم لا؟>> [86]، وسئل فقيه الجزائر أبو العباس ابن محرز[87] عن صاحب زرع استأجر عاملا للحصاد بقدر معلوم، وقبل إتمام الحصاد أغار الجيش على الزرع <<هل لكلٍ منهما على صاحبه مطلب أم أنها مصيبة نزلت بهما معا>> [88].

وفي قضايا **الأحباس** سئل ابن مرزوق الحفيد في حوانيت مشتركة وفيها حظٌ محبس والكل يجهل حظّه <<فهل توقف الغلة حتى يصطلحوا؟>> [89]، كما سئل الغبريني (أبو القاسم) عمن حبس على ابنه جميع داره وبستانه المتصل بها، وعلى أولاده الذكور

دون الإناث وأعقابهم ما تناسلوا...فإن انقرضوا جميعا <<باع القاضي الدار وصرف ثمنها للفقراء والمساكين؟>>[90]، وسئل أيضا عمن قدمه القاضي <<على حبس سور>> مقابل مرتب معين من غلة السور، لكن وبعد مدّة وجده قد زاد في المرتب ؟[91].

وفيما يخص **العبيد والإماء** سئل ابن مرزوق الحفيد عن أَمَة مشتركة بين رجلٍ وأختيه ، فظهر من الأمة فساد فقام الرجل ببيعها دون إذن أختيه، <<هل له ذلك؟>>[92].

هذه جملة من المحاذير فيما يخص كتب النوازل واستغلال مكنوناتها في مجال التاريخ الاجتماعي خاصة والحضاري على العموم، أردت أن أضعها بين يديّ أولا ثم بين أيدي المهتمين بهذا النوع من الدراسات، عسانا نصل من خلالها إلى التقليل من الاستنتاجات الخاطئة أو التعميمات المضللة أو التحاليل البالية، وما يزال الموضوع غضا طريا لمن أراد أن يدلي بدلوه ويفيدنا مما أفاء الله عليه من علم.

الهوامش

[1] _ أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور: **لسان العرب**، دار صادر، بيروت-لبنان، ط4، 2005، ج13، ص238.

[2] _ الحسن أزكيت : **فقه النوازل عند المالكية بالأندلس في المائة الرابعة –ابن زرب نموذجا-**، أطروحة دكتوراه بإشراف: علال الهاشمي خياري ، دار الحديث الحسنية ،الرباط، 2003-2004 ، ص42. ينظر: علي حنون: **نوازل النكاح والطلاق عند فقهاء المذهب المالكي بمملكة غرناطة في القرن 8هـ**، أطروحة دكتوراه إشراف: محمد الروكي ، دار الحديث الحسنية ، الرباط، 2005، ص66-67.

[3] _ مالك بن أنس: **كتاب الموطأ**، فهرسة وتقديم قسم الدراسات بدار الكتاب العربي ، دار الريان للتراث ، القاهرة ، ط01 ، 1988.

[4] _ الإمام سحنون: **المدونة الكبرى للإمام مالك بن أنس**، مطبعة السادة ، مصر .

[5] _ أبو الأصبغ عيسى بن سهل: **ديوان الأحكام الكبرى – النوازل والأعلام** ، تحقيق رشيد النعيمي، شركة الصفحات الذهبية المحدودة، 1997 ، ج01، ص 1261-1262 .

[6] _ نفسه، ص1262.

[7] _ أبو الوليد محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد القرطبي : **فتاوى**، تقديم وتحقيق المختار بن الطاهر التليلي، دار الغرب الإسلامي ، لبنان، ط01، 1987، ج01، ص472 .

[8] _ نفسه، ج3، ص1381.

[9] _ ابن رشد: مصدر سابق، ج2، ص1021 وما بعدها.

[10] _ أبو القاسم أحمد بن محمد بن عمر ابن ورد : **الأجوبة**، تحقيق محمد بوخبرة و بدر العمراني ، منشورات مركز الدراسات وإحياء التراث، الرباط ، ط01، 2009، ص132، 139.

[11] _ أحمد بن سعيد اللورقي بن بشتغير: **نوازل** ، دراسة وتحقيق قطب الريسوني، دار ابن حزم، لبنان، ط01، 2008، ص35، (عن المحقق). ينظر أيضا: حسن الصويني: **الإفتاء وعلاقته بالخبرة من خلال النوازل الفقهية في المذهب المالكي**، أطروحة دكتوراه بإشراف: السعيد بوركبة ، دار الحديث الحسنية، الرباط، 2001-2002، ص26 .

[12] _ عمر بنميرة : **النوازل والمجتمع –مساهمة في دراسة تاريخ البادية بالمغرب الوسيط في القرنين 8 و9هـ/ 14-15م**، دبلوم الدراسات العليا بإشراف: محمد زنيبر، جامعة محمد الخامس، الرباط، 1988-1989 ، ص54-55 .

[13] _ أحمد بن يحيى الونشريسي: **المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب**، خرجه جماعة بإشراف: محمد حجي ، دار الغرب الإسلامي، لبنان، ط01، 1981، ج01، ص235 .

[14] _ أبو الحسن اللخمي القيرواني: **فتاوى**، جمع وتحقيق حميد بن محمد لحمر، دار المعرفة، المغرب، (د.ت)، ص131-132.

[15] _ ابن رشد: مصدر سابق، ج2، ص1092.

[16] _ نفسه، ص1037.

[17] _ علي حنون: مرجع سابق، ص67.

[18] _ الحسن بن أحمد العبادي: **فقه النوازل في سوس – قضايا وأعلام من القرن 9هـ إلى 14 هـ**، أطروحة دكتوراه بإشراف: محمد فاروق النبهاني، دار الحديث الحسنية، الرباط ، 1414-1415هـ، ص40؛ ابن بشتغير: مصدر سابق، ص19. ينظر أيضا : إدريس كرم: **العلاقات الاجتماعية من خلال النوازل الفقهية بالمغرب**، مطبعة IDGL، الرباط ، ط01، 2005، ص17 .

[19] _ بنميرة: مرجع سابق، ص56-57.

[20] _ ابن رشد: مصدر سابق، ج3، ص1538.

[21] _ ابن ورد: مصدر سابق، ص79.

[22] _ أبو القاسم بن سراج الأندلسي: **فتاوى**، جمع وتحقيق محمد أبو الأجفان، المجمع الثقافي ، أبو ظبي – الإمارات، 2002 ، ص112 .

[23] _ ابن رشد: نفسه، ج3، 1535.

[24] _ ابن ورد: نفسه، ص104.

[25] _ أبو زكرياء يحي بن موسى المغيلي المازوني: **الدرر المكنونة في نوازل مازونة**، تحقيق مختار حساني، دار الكتاب العربي، القبة – الجزائر، 2009، ج03، ص382 .

[26] _ نفسه، ص383.

[27] _ محمد المنوني: **المصادر العربية لتاريخ المغرب من الفتح الإسلامي إلى نهاية العصر الحديث**، 1983م، ج1، ص32.

[28] _ ينظر: أحمد اليوسفي شعيب: << **أهمية الفتاوى الفقهية في كشف وقائع التجربة الأندلسية – نوازل ابن الحاج نموذجا** ->>، ضمن: **ندوة الأندلس قرون من التقلبات والعطاءات**، مطبوعات مكتبة الملك عبد العزيز العامة، الرياض، ط01، 1990، ج01، ص397 وما بعدها. عمر بنميرة: مرجع سابق، ص34.

[29] _ Levie Provençal : **Histoire De L'Espagne Musulmane** , Maisonneuve, Leiden ,E .J.Brile,1950,T03 .

[30] _ Vincent Lagardére : **Histoire et Société en Occident Musulman au Moyen Age –Analyse du Miyar D'Al-Wansharisi**, Consejo Superior de Investigationes Cientificas,Madrid, 1995 .

[31] _ V. Lagardére : **Campagnes et Paysans D'Al-Andalus VIII-XVs** , Maisonneuve et Larose , Paris, 1993 .

[32] _ هو **قاسم بن سعيد بن محمد العقباني التلمساني أبو الفضل و أبو القاسم** :شيخ الإسلام ومفتي الأنام الحافظ القدوة، العلامة المجتهد العارف، ولي خطة القضاء بتلمسان وأحرز في العلوم قصب السبق وحازه، توفي سنة 854هـ/1450م، وذكره أبو زكرياء يحيى المازوني في نوازله في مواقع كثيرة.(محمد بن مريم التلمساني :**البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان** ، منشورات السهل، الجزائر، 2009، ص169-170؛ أحمد بابا التنبكتي : **نيل الابتهاج بتطريز الديباج**، إشراف: عبد الحميد عبد الله الهرامة، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ط1، 1989، ص 365-366 . أنظر أيضا: محمد بن محمد بن عمر بن قاسم مخلوف: **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**، خرج حواشيه عبد المجيد خيالي ، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 2003، ج1، رقم952، ص367-368 ؛ عبد الحق حميش ومحفوظ بوكراع بن ساعد: **موسوعة تراجم علماء الجزائر –علماء تلمسان وتوات-**، دار زمورة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011، ص216-217 .

[33] _ الونشريسي: المعيار، ج3، ص56.

[34] _ نفسه، ص99-100.

[35] _ **أبو القاسم (ابن القاسم) بن أحمد المشذالي الغبريني البجائي**:<< علامتها وفقيهها وخطيبها ومفتيها المحقق النظار >>، قال فيه التنبكتي :<< كان إماما كبيرا مقدما على أهل عصره في الفقه ذو وجاهة عند صاحب تونس، خطب بالجامع الأعظم ببجاية وتصدر فيه وفي غيره للتدريس، وكان يضرب به المثل، وفي وفيات الونشريسي أن وفاته سنة 866هـ/ 1461م >>، له عدة مؤلفات ذكرها صاحبا نيل الابتهاج و شجرة النور الزكية لعل أهمها اختصاره كتاب " البيان والتحصيل " للعلامة الأندلسي ابن رشد في أربعة أسفار، وقد أثبت له صاحب المعيار سبعة وثلاثين (37) فتوى. (مخلوف: نفسه، ج1، رقم:992، ص 379؛ التنبكتي : نفسه ، رقم654، ص538-539).

[36] _ الونشريسي: نفسه، ص55.

[37] _ نفسه، ص58.

[38] _ **الونشريسي أحمد بن يحيى** :صاحب كتاب المعيار، وهو أحمد بن يحيى بن محمد بن عبد الواحد بن علي الونشريسي، ترجم له عدد كبير من المؤرخين، واتفقوا على أنه حامل لواء المذهب المالكي في وقته، عاش بين 834-914هـ/1430-1508م، نشأ بتلمسان وبها أخذ عن شيوخها قبل أن يستقر بمدينة فاس بالمغرب الأقصى، وله الكتاب الشهير في النوازل المسمى: " المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب"، وغيره من المؤلفات، وذكره صاحب دوحة الناشر بقوله:<< البحر الزاخر، الكوكب الباهر، حجة المغاربة، من العلماء الراسخين و الأئمة المحققين >>، وقد أسهم بآرائه وتعليقاته على كثير من الفتاوى المطروحة على الفقهاء. (ابن مريم: نفسه، ص80-81؛ التنبكتي: نفسه، رقم130، ص 135-136؛ حميش: نفسه، ص ص261-265 . يُنظر أيضا: محمد بن عسكر الحسني الشفشاوني :**دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر** ، تحقيق محمد حجي، الرباط، 1977، رقم32، ص47-48).

[39] _ الونشريسي: نفسه، ص349.

[40] _ **الزواوي عبد الله بن يحيى أبو محمد** : وصفه الونشريسي أنه <<من جلة الأكابر في العلم والدين >>، وأثبت له إثنا عشر (12) فتوى. (الونشريسي: المعيار، ج10، ص99).

[41] _ الونشريسي: نفسه، ج3، ص278.

[42] _ نفسه، ص299.

[43] _ **الداودي أحمد بن نصر أبو جعفر**: ذكره القاضي عياض قائلا: << من أئمة المالكية بالمغرب، والمتسمين في العلم، المجيدين للتأليف، أصله من المسيلة، وقيل من بسكرة ، كان بطرابلس وبها أملى كتابه في شرح الموطأ، ثم انتقل إلى تلمسان >>، وذكر كتبه، وجعل وفاته سنة 402 هـ بتلمسان ، بينما ذكر صاحب الشجرة أن وفاته كانت سنة 440 هـ/1048م. (القاضي عياض: **ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك**، تحقيق أحمد بكير محمود، دار مكتبة الحياة ، بيروت، دار الفكر، ليبيا، ج3، ص623-624؛ مخلوف: مصدر سابق ، ج1، رقم329، ص 164. أنظر: ابن فرحون المالكي: **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب** ، تحقيق محمد الأحمدي أبو النور، مكتبة دار الحديث ، القاهرة ، ط2، 2005، ج1، ص154.

[44] _ الونشريسي: نفسه، ج5، ص189.

[45] _ نفسه، ج1، ص10.

[46] _ نفسه، ص142.

[47] _ **الوغليسي عبد الرحمان بن أحمد أبوزيد البجائي**: وصفه مخلوف في الشجرة بقوله : <<الفقيه الأصولي المحدّث، عمدة أهل زمانه وفريد عصره وأوانه شيخ الجماعة ببجاية>>، له فتاوى في المازونية، وله تآليف عدة، وتوفي سنة 786هـ/ 1384م.(مخلوف : نفسه ، ج1، رقم879، ص 342 ؛ المازوني: مصدر سابق، ج1، ص 87، 191؛ ج2، ص 242 وغيرها .أنظر: التنبكتي: مصدر سابق، رقم 292، ص 248؛ أحمد بن أحمد بن حسن ابن قنفذ القسنطيني: **الوفيات** ، تحقيق عادل نويهض ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، بيروت، ط4، 1985، رقم786، ص376).

[48] _ الونشريسي: نفسه، ج1، ص67-68.

[49] _ نفسه، ص391.

[50] _ **علي بن عثمان أبوالحسن فقيه بجاية** : المنجلاتي البجائي، ذكره التنبكتي أيضا أنه << من علماء بجاية وفقهائها الجلة ...قال فيه الشيخ عبد الرحمان الثعالبي:شيخنا أبو الحسن الإمام الحافظ، عليه كانت عمدة قراءتي ببجاية >>، وله فتاوى مذكورة في نوازل مازونة والمعيار. (التنبكتي: مصدر سابق، رقم425، ص 332).

[51] _ الونشريسي: مصدر سابق، ج2، ص14.

[52] _ نفسه، ج5، ص93

[53] _ **سيدي عبد الحق أبو محمد قاضي الجزائر**: ذكره الحفناوي نقلا عن نيل الابتهاج، وقد أثبت له المازوني عددا كبيرا من الفتاوى، بينما أثبت له صاحب المعيار ثلاثة (3) فقط.(الحفناوي: مصدر سابق ، ج1، ص67؛ المازوني : مصدر سابق، ج2، ص20 ، 134،318؛ ج3، ص63-64 وغيرها).

[54] _ الونشريسي: نفسه، ج2، ص17

[55] _ **محمد بن مرزوق أبو عبد الله الشهير بالحفيد:**اسمه الكامل محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي بكر ابن مرزوق العجيسي التلمساني قال فيه ابن مريم :<< العلامة الحجة الحافظ المحقق الكبير الثقة الثبت المطلع النظار المصنف التقي الصالح الزاهد...حجة الله في خلقه المفتي الشهير...سيد العلماء الجلة وإمام أئمة الملة، وآخر السادات الأعلام >>، وذكر أيضا له عدة مؤلفات ورسائل تفوق العشرين، ولد سنة 766هـ وتوفي بتلمسان سنة 846هـ وقيل سنة 842هـ/ 1438م. (ابن مريم: مصدر سابق،ص224 ، 232-233. أنظر عنه أيضا: التنبكتي: نفسه ، رقم 611، ص ص 499-510 ، مخلوف: نفسه ، رقم945، ص 364-365، عبد الحق حميش: مرجع سابق ، ص

204)، ولم يترك المقري التلمساني مكرمة إلا ألصقها به ولا صفة علمية إلا جعلها له (أحمد بن محمد المقري التلمساني :**نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكروزيرها لسان الدين بن الخطيب**، المعرفة الدولية للنشر والتوزيع ،الجزائر،2011م ، ج7، ص394 وما بعدها).

[56] _ الونشريسي: نفسه، ج1، ص75.

[57] _ نفسه، ج10، ص199.

[58] _ نفسه، ج9، ص70 وما بعدها.

[59] _ نفسه، ج9، ص415.

[60] _ **سعيد بن محمد العقباني أبوعثمان** : هو والد قاسم العقباني سابق الذكر ،وصفه الونشريسي بكونه << شيخ شيوخنا القاضي >>، وقال فيه ابن فرحون:<< إمام عالم فاضل ، فقيه مذهب مالك، وصدارته في العلم مشهورة ، ولي قضاء الجماعة ببجاية في أيام السلطان أبي عنان والعلماء يومئذ متوافرون ، وولي قضاء تلمسان، وله في ولاية القضاء مدة تزيد على أربعين سنة >>، ثم ذكر تآليفه، وذكره يحي ابن خلدون بقوله :<< أول نجباء بيته ذو نبل ونباهة دراية وتفنن في العلوم، ومعرفة بالحساب والهندسة، ولي قضاء الجماعة بتلمسان المحروسة وبجاية ومراكش وسلا ووهران وهنين ، فحمدت في جميعها سيره عدلا وجزالة، وهو الآن خطيب الجامع الأعظم بتلمسان >>، وعن صاحب البستان أنه كان يقال له <<رئيس العلماء والعقلاء>>، ونقل من وفيات الونشريسي أن ولادته كانت بتلمسان سنة 720هـ، ووفاته كانت سنة 811هـ/ 1408م. (ابن فرحون :مصدر سابق ، ج1، ص 343؛ أبو زكريا يحي بن خلدون: **بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد**، تحقيق عبد الحميد حاجيات ، المكتبة الوطنية، الجزائر،1980، ص123 ؛ ابن مريم : مصدر

سابق ،ص 129-130. أنظر : التنبكتي : مصدر سابق، رقم199، ص 189؛ مخلوف : مصدر سابق، رقم931، ص 360-361؛ حميش :مرجع سابق ،ص 210-211).

[61] _ الونشريسي: مصدر سابق، ج10، ص212.

[62] _ نفسه، ج6، ص152.

[63] _ نفسه، ج1، ص67.

[64] _ نفسه، ص132.

[65] _ نفسه، ص37.

[66] _ نفسه، ج2، ص386.

[67] _ نفسه، ج8، ص260.

[68] _ نفسه، ج7، ص263.

[69] _ نفسه، ص43.

[70] _ نفسه، ج2، ص461 وما بعدها.

[71] _ الونشريسي: مصدر سابق، ج2، ص370-371.

[72] _ نفسه، ج12، ص193 وما بعدها.

[73] _ نفسه، ص209-210.

[74] _ نفسه، ج2، ص545.

[75] _ نفسه ص253.

[76] _ نفسه، ص232.

[77] _ نفسه، ج5، ص103.

[78] _ نفسه، ج2، ص115-116

[79] _ نفسه، ج4، ص294.

[80] _ نفسه، ص315.

[81] _ نفسه، ص474.

[82] _ نفسه، ص476.

[83] _ الونشريسي: المعيار، ج5، ص94.

[84] _ نفسه، ص81.

[85] _ الونشريسي: مصدر سابق، ج5، ص68.

[86] _ نفسه، ص103.

[87] _ **ابن محرز فقيه الجزائر** : ترجم ابن خلكان في وفيات الأعيان لمحمد بن محمد بن محرز الوهراني وهذا انتقل إلى مصر أيام صلاح الدين الأيوبي ، وتوفي سنة 575هـ، بينما ترجم أبو العباس الغبريني و التنبكتي لابن محرز محمد بن محمد بن أحمد ،وذكرا أنه قرأ بالأندلس ثم استقر ببجاية حيث درّس بها الفقه والحديث واللغة والأدب ، وبه توفي سنة 655هـ.(أحمد بن أحمد بن عبد الله الغبريني أبو العباس: **عنوان الدراية فيمن عرف من**

العلماء في المائة السابعة ببجاية ، المطبعة الثعالبية ، الجزائر ، ط1 ، 1910، ص ص170-173 ؛ التنبكتي : مصدر سابق، رقم495، ص380.

[88] _ الونشريسي: نفسه، ج8، ص232.

[89] _ نفسه، ج5، ص290.

[90] _ نفسه، ج7، ص60.

[91] _ نفسه، ص222.

[92] _ نفسه، ج5، ص96.

قائمة المصادروالمراجع:

أ_ المصـــادر:

1_ ابن بشتغير اللورقي أحمد بن سعيد: **نوازل** ، دراسة وتحقيق قطب الريسوني، دار ابن حزم، لبنان، ط01، 2008 .

2_ التنبكتي أحمد بابا: **نيل الابتهاج بتطريز الديباج** ، إشراف: عبد الحميد عبد الله الهرامة، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ط1، 1989 .

3_ ابن خلدون يحي أبو زكريا: **بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد**، تحقيق عبد الحميد حاجيات، المكتبة الوطنية، الجزائر، 1980.

4_ ابن رشد القرطبي أبو الوليد محمد بن أحمد بن أحمد: **فتاوى**، تقديم وتحقيق المختار بن الطاهر التليلي، دار الغرب الإسلامي، لبنان، ط01، 1987، ج01، ص472.

5_ سحنون الإمام : **المدونة الكبرى للإمام مالك بن أنس**، مطبعة السادة ، مصر .

6_ ابن سراج الأندلسي أبو القاسم: **فتاوى**، جمع وتحقيق محمد أبو الأجفان، المجمع الثقافي، أبو ظبي –الإمارات، 2002.

7_ ابن سهل عيسى أبو الأصبغ: **ديوان الأحكام الكبرى – النوازل والأعلام**، تحقيق رشيد النعيمي، شركة الصفحات الذهبية المحدودة، 1997.

8_ ابن عسكر محمد الحسني الشفشاوني :**دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر** ، تحقيق محمد حجي ، الرباط، 1977.

9_ عياض القاضي : **ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك**، تحقيق أحمد بكير محمود، دار مكتبة الحياة ، بيروت، دار الفكر .

10_ الغبريني أبو العباس أحمد بن أحمد بن عبد الله: **عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية** ، المطبعة الثعالبية، الجزائر ، ط1، 1910 .

11_ ابن فرحون المالكي: **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، تحقيق محمد الأحمدي أبو النور، مكتبة دار الحديث، القاهرة ، ط2، 2005 .

12_ ابن قنفذ القسنطيني أحمد بن أحمد بن حسن: **الوفيات**، تحقيق عادل نويهض، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط4، 1985.

13_ المازوني أبو زكرياء يحي بن موسى المغيلي التلمساني : **الدرر المكنونة في نوازل مازونة**، تحقيق مختار حساني، دار الكتاب العربي، القبة – الجزائر، 2009 .

14_ مالك بن أنس: **كتاب الموطأ**، فهرسة وتقديم قسم الدراسات بدار الكتاب العربي، دار الريان للتراث، القاهرة، ط01، 1988.

15_ مخلوف محمد بن محمد بن عمر بن قاسم : **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**، خرج حواشيه عبد المجيد خيالي ، دار الكتب العلمية ، لبنان، ط1، 2003 .

16_ ابن مريم محمد التلمساني :**البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان**، منشورات السهل، الجزائر، 2009.

17_ المقري التلمساني أحمد بن محمد :**نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب**، المعرفة الدولية للنشر والتوزيع ،الجزائر،2011م ، ج7.

18_ابن منظور (أبو الفضل) جمال الدين محمد بن مكرم: **لسان العرب**، دار صادر، بيروت-لبنان، ط4، 2005، ج13.

19_ ابن ورد أبو القاسم أحمد بن محمد بن عمر: **الأجوبة**، تحقيق محمد بوخبرة و بدر العمراني ، منشورات مركز الدراسات وإحياء التراث، الرباط ، ط01، 2009 .

20_ الونشريسي أحمد بن يحيى: **المعيار المعرب و الجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب**، خرجه جماعة بإشراف: محمد حجي ، دار الغرب الإسلامي، لبنان، ط01، 1981 .

ب_ المراجـع:

21_ أزكيت الحسن : **فقه النوازل عند المالكية بالأندلس في المائة الرابعة –ابن زرب نموذجا-**، أطروحة دكتوراه بإشراف: علال الهاشمي خياري ، دار الحديث الحسنية ،الرباط، 2003-2004 .

22_ بنميرة عمر : **النوازل والمجتمع –مساهمة في دراسة تاريخ البادية بالمغرب الوسيط في القرنين 8 و9هـ/ 14-15م**، دبلوم الدراسات العليا بإشراف: محمد زنيبر، جامعة محمد الخامس، الرباط، 1988-1989 .

23_ حميش عبد الحق ، محفوظ بوكراع بن ساعد : **موسوعة تراجم علماء الجزائر – علماء تلمسان وتوات-**، دار زمورة للنشر والتوزيع ، الجزائر، 2011.

24_ حنون علي: **نوازل النكاح والطلاق عند فقهاء المذهب المالكي بمملكة غرناطة في القرن 8هـ**، أطروحة دكتوراه إشراف: محمد الروكي ، دار الحديث الحسنية ، الرباط، 2005.

25 _ الصويني حسن: **الإفتاء وعلاقته بالخبرة من خلال النوازل الفقهية في المذهب المالكي**، أطروحة دكتوراه بإشراف: السعيد بوركبة ، دار الحديث الحسنية، الرباط، 2001-2002.

26_ العبادي الحسن بن أحمد: **فقه النوازل في سوس – قضايا وأعلام من القرن 9هـ إلى 14 هـ**، أطروحة دكتوراه بإشراف: محمد فاروق النهاني، دار الحديث الحسنية، الرباط ، 1414-1415هـ.

27 _كرم إدريس: **العلاقات الاجتماعية من خلال النوازل الفقهية بالمغرب**، مطبعة IDGL ، الرباط، ط01، 2005.

28_ المنوني محمد : **المصادر العربية لتاريخ المغرب من الفتح الإسلامي إلى نهاية العصر الحديث**، 1983م، ج1.

29_ اليوسفي شعيب أحمد : << **أهمية الفتاوى الفقهية في كشف وقائع التجربة الأندلسية – نوازل ابن الحاج نموذجا** ->>، ضمن : **ندوة الأندلس قرون من التقلبات والعطاءات**، مطبوعات مكتبة الملك عبد العزيز العامة ، الرياض ، ط01، 1990.

ج_المراجع باللغة الأجنبية:

30 - Levie Provençal : **Histoire De L'Espagne Musulmane** , Maisonneuve, Leiden ,E .J.Brile,1950,T03 .

31 - Vincent Lagardére : **Histoire et Société en Occident Musulman au Moyen Age –Analyse du Miyar D'Al-Wansharisi**, Consejo Superior de Investigationes Cientificas,Madrid, 1995 .

32 - V. Lagardére : **Campagnes et Paysans D'Al-Andalus VIII-XVs** , Maisonneuve et Larose , Paris, 1993 .